



قرار رقم 2020/06/ق.ت.م.ب بتاريخ 20 فبراير 2020 بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بعمالة إقليم افران

وزير الداخلية،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 611.05 الصادر في 14 من محرم 1426 (23 فبراير 2005) بتحديد تنظيم العمالات والأقاليم و عمالات المقاطعات والباشويات، كما تم تغييره و تتميمه؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 455.15 صادر في 9 ربيع الآخر 1436 (30 يناير 2015) بتفويض الإمضاء للسادة الولاة والعمال نيابة عن وزير الداخلية على الوثائق المتعلقة بمسطرة تعيين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات التابعة لنفوذهم الترابي؛
- و بناء على القرار العملي رقم 2018/2/ق.ت.م.ب بتاريخ 16 يناير 2018 و المصادق عليه من طرف وزير الداخلية والمتعلق بالتنظيم الهيكلي لعمالة إقليم افران.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن عمالة إقليم افران عن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة أراضي الجموع (قسم الشؤون القروية).

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

- 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بوزارة الداخلية والمنتتمون للميزانية العامة، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
 - أن يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- 2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر و رأيه حول كفاءة المترشح؛
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية، www.emploi-public.ma و يتضمن سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني، و كذا المهام و الوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.
- قرار التعيين في الإطار الحالي.
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- نسخة مصادق عليها من الشهادة المحصل عليها

المادة الخامسة : ترسل ملفات الترشيح، عن طريق السلم الإداري، إلى السيد عامل عمالة إقليم افران قبل تاريخ **2020/03/06**.

المادة السادسة : تتولى اللجنة المعنية بقرار عامل عمالة إقليم افران عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية، **www. emploi-public.ma** و يلصق بمقر عمالة إقليم افران و بمديرية الشؤون الإدارية وكذا في مقرات عمالات و أقاليم المملكة.

عن وزير الداخلية و بتفويض منه

العميل
عبد الحميد المزيان

